

## 62 كتاب الجنائز من شرح عمدة الفقه عامر بهجت

عامر بهجت

ننتقل الان ايها الاخوة الكرام الى كتاب الجنائز ويبين لنا المؤلف رحمه الله احكاما الجنائز فقال رحمه الله تعالى يبين ما يشرع تجاه  
الجنائز فور موت الميت في هذا المقام الذي سيأتي يوم كل منا سيطبق عليه هذه الاحكام - [00:00:00](#)  
ونسأل الله عز وجل ان يخفف عنا سكرات الموت وان يجعلنا ممن تخفف عنه هذه السكرات ومما تحسن لهم الخاتمة. يقول اذا تيقن  
موته اذا عندنا ثلاثة امور تشرع عقب موته - [00:00:24](#)  
ما هي اولها تغميض عينين والسبب في ذلك ان الميت اذا مات شخص بصره فيكون على هيئة بغير حسنة فاكراما له تغمض عينه  
والامر الثاني تشد لحيته شد لحيتي حتى - [00:00:45](#)  
لا يقطع فمه مفتوحا حفاظا عليه ايضا وعلى هيئته الامر الثالث جعله على بطنه وجعل على بطنه مرآة او غيرها على بطنه مرآة او  
غيرها صح فح كذا وجعل على بطنه مرآة - [00:01:13](#)  
او غيرها النسخة عندكم بالنصب صح طاهر والله اعلم ان الصواب الرفع واعرابه اعراب مرآة مرآة نائب فاعل وغيرها معطوف على  
نائب الفاعل المرفوع اذا هذه ثلاثة امور. لماذا يجعل على بطنه شيء - [00:01:42](#)  
حتى لا تنتفخ لطنا ننتقل بعد ذلك الى صفتي غسل الميت اذا بدأ المغسل في تغسيل الميت فانه اول شيء يستر عورته يعني ينزع ما  
عليه من الثياب مع ابقاء - [00:02:06](#)  
عورتهم السترة فلا يجوز كشف عورته حرمة الميت كحرمة الحي فيوضع عليه الثوب قماش يعني قماشه ثم تنزع الثياب من تحتها  
حتى لا تنكشف العورة واضح ثم الخطوة الثانية عصر بطنه - [00:02:32](#)  
تعصر البطن حتى يخرج ان كان هناك فضلات متبقية فانها تخرج طيب هذه الفضلات اذا خرجت بعد عصر البطن ماذا يتم بعد ذلك؟  
تنجيته قال المؤلف رحمه الله ستر عورته ثم يعصر بطنه. عصر البطن - [00:02:55](#)  
لا يكون بقوة بحيث يؤدي جسد الميت وانما يكون برفق قال يعصر بطنه عصرا رفيقا ثم بعد ذلك ننتقل الى تنجيته. الان اذا عصر  
بطنه قد يخرج منه شيء فينجى - [00:03:18](#)  
يعني يمسح ما خرج من الخارج طيب هل يمسح لا يجوز ان يمس عورته فماذا يصنع قال يلف على يده خرقة ياخذ خرقة ها يلفها  
على اليد حتى لا يمس العورة عند تنجيته. فيلف الخرقة على يده ثم يدخل من تحت - [00:03:36](#)  
القماش الشيء الذي سترت به العورة من غير ان يمس العورة وينجي به هذه الخرقة قال ثم يلف على يده خرقة ثم ينجيه بها بعد ذلك  
يوطؤه يوضئه بان يغسل اعضاء الوضوء - [00:04:02](#)  
طيب المظلمة والاستنشاق كيف ها لا لا يدخل الماء الى فمه ولا الى انفه وانما يأخذ بخرقة مبلولة يمسح فمه وانفه تعصر بطنه عصر  
الرفيع ما ادري طيب اللي بعده قال يوضأ - [00:04:26](#)  
بعد توضئه وغسل اعضاء الوضوء يرسل رأسه شعر الرأس واللحية بماء وسدر وماء الماء والسدر هذا له فوائد يقولون انه آآ طبعا هو  
اول شيء يطيب رائحة الميت نعم ثم بعد ذلك يغسل. بدأنا الان في غسل عن عموم بدنه. طيب لما نبدأ في غسل عموم بدنه -  
[00:04:58](#)  
هل نصب الماء على جميع البدن او نغسل الشق الايمن اولا ثم الايسر قال لك يغسل الشق الايمن اولا ثم الشق الايسر هذا بهذا نكون قد  
انتهينا من الغسلة الاولى - [00:05:29](#)

الغسلة الاولى مجزئة نعم يجزئ الاقتصار على وسمة واحدة واضح ويجزئ في هذه الغسلة الواحدة ان يعمم البدن بالماء لكن

يستحب ان يزيد غسلة ثانية وثالثة ولهذا ننتقل الان الى الغسلة الثانية والثالثة ونعمل فيها كل ما عملناه - [00:05:51](#)

فيما سبق ولهذا قال ثم يغسله كذلك مرة ثانية وثالثة يمر في كل مرة يده على بطنه مثل ما عملنا في الاولى. يعصر بطنه فان خرج

منه شيء في المرة الثانية - [00:06:14](#)

تمام فانه يغسله وينجيه وان خرج منه شيء بعد المرة الثالثة ايضا فانه يغسله وينجيه ولكنه يزيد على ذلك بان يسده بقطن يضع

قطن على محل خروج الخارج فان لم يستمسك هذا القطب قال والله وضع القطن ومع هذا ما يستمسك - [00:06:31](#)

فانه يمسكه بطين خالص. قال فان لم يستمسك فبطين حر الطين الحر يعني الدين الخالص ثم يعيد وضوءه مرة رابعة يعني بعد

الغسلة الثالثة حصلها يعيد وضوءه مرة اخرى طيب ان لم ينقى بثلاث اذا لم تكفي الثلاث في انقائه - [00:06:55](#)

يزيد ولا ما يزيد يقول لك يزيد لكن الى خمس او الى السبع لازم يكون التوقف عند وتر ولا يزيد عن السبع ولا يزيد عن السوء طيب

بعد ذلك ينتقل الى تنشيف الميت - [00:07:25](#)

فينشكه بثوب انتهي من التنشيف وتغسلوا كل الغسل انتهى بهذه الطريقة ومع التنشيف بعد الغسل قال ويجعل الطيب اذا ننتقل الى

مرحلة تطيب الميت بعد الغسل يطيب اين يطيب في كل بدنه - [00:07:48](#)

ولا في مواضع محددة هذا جائز وهذا جائز قال المؤلف ويجعل الطيب في مغابنه ومواضع سجوده. المغابن مثل يعني المفاصل التي

اه مثل ما تحت الابط ونحو ذلك قال ويجعل الطيب في مغابنه ومواضع سجوده وان طيبه كله - [00:08:10](#)

كان حسنا. اذا هذا بالنسبة للتطيب بالنسبة للكفن هل يطيب قال ويحمر اكفانه يعني يبخر الكفن ثم بعد ذلك ذكر المؤلف مسألة قبل

ان يشرع في تكفين الميت تتعلق بهذا الموضوع وهو. هل تقص اظفاره - [00:08:34](#)

وهل يقص شاربه فصل المؤلف قال وان كان شاربه او اظفاره طويلة اخذ منه هذا منطوقه طيب مفهوم العبارة؟ اذا لم يكن اذا كان

الميت قبل موته قد قص شاربه واطفاره - [00:09:01](#)

فلا حاجة الى ذلك قال ولا يصرح شعره هذا بالنسبة للميت ثم قال والمرأة يظفر شعرها ثلاثة قرون ويصدر من ورائها وبهذا تهيأ الميت

لادراجه في الكفن وتكثيره. فكيف يكفن الميت - [00:09:22](#)

تكفين الميت يختلف الرجل عن المرأة بالنسبة للرجل المستحب ان يكفن في ثلاثة اثواب والمقصود بالاثواب هنا اللفائف يعني ثلاثة

اقمشة يلف فيها ويدرج فيها. قال ثم يكفن في ثلاثة اثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة - [00:09:46](#)

طيب قول المؤلف ثلاثة اثواب مريض ليس فيها قميص ولا عمامة. يدرج فيها ادراجا. يعني ثلاثة اقمشة يوضع الميت عليها. ثم او

يعني آآ تلف ماشي طيب قوله ليس فيها قميص - [00:10:16](#)

ما رأيكم هذا على سبيل الوجوب؟ يعني يحرم ان يكون فيها قميص ولا هذا على سبيل الاستحباب ايش راىكم استحباب ليش

استحباب؟ لماذا قلت بالاستحباب هل هو مراد المؤلف ام الاستحباب - [00:10:37](#)

ما مراد المؤلف لو كملنا العبارة سيتبين قال بعدها ايوه نعم احسنت اذا هذا على سبيل الاستحباب ولا يحرم ان يكون فيها قميص.

ولهذا قال وان كفن في قميص وازار ولفافة - [00:10:59](#)

كيف لا بأس ما هو القميص القميص مثل هذا الثوب. يلبس من اعلى البدن والازار ما يلبس في اسفل البدن يلفه والعمامة معروفة

واللفافة ما هي اللفات هي القماشة التي يلف فيها - [00:11:22](#)

واضح قال وان كفن في قميص وازار ولفاته ولفافة فلا بأس طيب المرأة المرأة تكفن في خمسة اثواب خمسة لفائف

ليست خمس دفائق قال وتكفن المرأة في خمسة اثواب - [00:11:45](#)

ليست كلها لفائف دير وازار ومقنعة ولفافتين الدرع شبيهه بالقيس والازهار مع رفوف اسفل البدن والمقنعة تكون في اعلى البدن

واللفافتين هما ليش هما القماشتين التي يلف او تلف فيها - [00:12:12](#)

هذا بالنسبة للتكفير انتقل بعد ذلك الى مسألة من هو احق الناس بغسل الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه من هو احق الناس

بتجهيز الميت نقول لا يخلو الميت اما ان يكون قد اوصى - [00:12:44](#)

لشخص بذلك فقبل ان يموت قال اوصي ان يتولى غسلي فلان فحينئذ يكون اولى الناس بغسل هذا الرجل هذا الشخص الذي اوصى به. ولهذا قال المؤلف واحق الناس بغسله والصلاة عليه ودفنه وصيه - [00:13:11](#)

ما معنى وصيه يعني الذي اوصى ان يتولى ذلك الميت قبل ان يموت اوصى ان يتولى تغسيله فلان. فيكون هذا اولى الناس ثم اذا لم يوصي الاب فان لم يكن اب - [00:13:35](#)

الجد فان لم يكن فالاقرب فالاقرب منه العصابات طيب الاخ ولا الابن ايش رايكم قدم الابن الابن اقرب طيب هذا بالنسبة للرجل بالنسبة للمرأة قال وفي غسل المرأة الام - [00:13:56](#)

هذا المراد به اذا لم توصي. واما اذا اوصت فحكم حكم الرجل الاولى وصيتها يعني اذا اوصت المرأة قالت تتولى توصي فلانة فهي اولى وان لم توصي فالام بعد ذلك - [00:14:20](#)

ثم الجدة ان لم تكن الام فالجدة ثم الاقرب فالاقرب من نسائها بنتها ولا خالتها او لا هاه بنتها لانها اقرب طيب خالتها ولا بنت عمته قالت وهكذا قال الا ان الامير يقدم في الصلاة على الاب ومن بعده. لان الامير هو صاحب السلطان. وقد - [00:14:39](#)

جاء في الحديث لا يغممن الرجل في سلطانه يؤمنن الرجل في السلطان. طيب انتقل بعد ذلك الى الصلاة على الميت الصلاة على المجلس ما صفة صلاة الصلاة على الميت اول شئ التكبيرة الاولى يقول الله اكبر - [00:15:15](#)

ويقرأ الفاتحة الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ولم يذكر المؤلف سورة عمدا ولا سهوا عمدة لانه لا يشرع قراءة سورة بعد الفاتحة. الصلاة على الميت. ثم التكبيرة الثانية وبعدها يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم يكبر ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:36](#)

ثم التكبيرة الثالثة الله اكبر ويقول بعد التكبيرة الثالثة الدعاء للميت وذكر المؤلف رحمه الله ذكر الوارد اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا واثنا انك تعلم الم من قلبنا ومثوانا وانت على كل شئ قدير. اللهم من احببته منا فاحبه على الاسلام والسنة - [00:16:07](#)

ومن توفيته منا فتوفه عليهما اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله واوسع مدخله او مدخله هذا له وجه صحيح وهذا له وجه صحيح واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه ونقه من الخطايا كما ينقي الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره - [00:16:37](#)

خيرا من جواره وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر واعذه من عذاب النار. وافسح له في قبره وكذلك صح وافسح له قبره ينور له فيه ثم يكبر تضع بعد كلمة ينور له فيه قوس تغلق القوس لان فتحنا القوس وما دخلنا - [00:17:03](#)

اذا هذه التكبيرة الثالثة بعدها يكبر التكبيرة الرابعة وبعد التكبيرة الرابعة يسلم السلام عليكم ورحمة الله تسليمة واحدة عن يمينه يسلم تسليمة واحدة عن يمين ويرفع يديه مع كل تكبيرة كل تكبيرة من تكبيرات الجنائز يرفع يديه - [00:17:27](#)

طيب هذه الصفة التي ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى هل كلها واجبات ولا فيها ما هو واجب وفيها ما هو مسنون فيها ما هو واجب وفيها ما هو مسنون فما هو الواجب؟ قال والواجب من ذلك التكبيرات - [00:18:04](#)

والقراءة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وادنى دعاء للميت والسلام طيب ما رأيكم لو انه قال اللهم اغفر له ولم يأتي بهذا الدعاء الطويل يجزئ نعم يجزئ لان المؤلف قال الواجب ادنى دعاء للميت - [00:18:25](#)

اذا هذه هي الواجبات الاربعة وش يخرج عندنا؟ نقول ليس من الواجبات نقول ليس من الواجبات هذا الذكر بعينه وانما هو من السنن وليس من الواجبات رفع اليدين مع كل - [00:18:48](#)

تكبيرة وليس من الواجبات الالتفات يميننا في تسليمه. واضح طيب انتقل بعد ذلك الى مسائل متفرقة في كتاب الجنائز اول مسألة الصلاة على القبر هل يصلي الانسان على القبر اذا مات الميت - [00:19:05](#)

وفاتتك الصلاة عليه وصمت وهم يدفنون او وصلت بعد دفنه او ما جاك خبر وفازه الا ثاني يوم فهل يجوز ان تذهب الى قبره وتصلي

عليه من مؤلف يقول نعم - [00:19:30](#)

الصلاة على القبر تجوز الى الابد لو واحد راح الان في البقيع وقام يصلي على قبور الصحابة يشرع ذلك ولا ما يشرع قال لك الى شهر.  
قال المؤلف ومن فاتته الصلاة عليه صلى على القبر الى شهر. لانه - [00:19:48](#)

اكثر ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم طيب لو كان الميت غائبا عن البلد مات ميت قريب لك في بلد اخر فهل يمكن ان تصلي عليه؟ قال وهذه المسألة الثانية وهي الصلاة على الغائب. قال وان كان الميت غائبا عن البلد صلى - [00:20:09](#)

عليه بالنية كان الميت غائبا عن البلد رأيكم لو مات الرجل المدينة والمرأة في البيت سمعت بخبر الوفاة قريب من اقاربها ولكنها ما تستطيع ان تخرج وتصلي عليه مع الناس - [00:20:32](#)

فهل يصح ان تصلي عليه صلاة الغائب في بيتها واللي ما يصحي ليش ما يصح نعم المؤلف يقول وان كان غائبا عن البلد. واما الغائب في نفس البلد فهذا لا يصلى عليه صلاة الغائب - [00:20:55](#)

ليش ان العبادات الاصل فيها التوقيف ها الاصل في العبادات التوقيف ولا لا في العبادات والتوقيف ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على غائب الا خارج البلد - [00:21:13](#)

وهو النجاشي لما مات في الحبشة فصلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الغائب واضح طيب في مسألة اخرى اذا من كان الميت غالبا عن يصلي عليه هذا الميت اذا تعذرت الصلاة عليه - [00:21:31](#)

الميت اذا تعذرت الصلاة عليه عرفنا انه ان فاته صلى على القبر وان كان غائبا عن البلد صلى صلاة الغائب طيب وش رأيكم في الذي يتعذر تغسيله؟ هل هناك بدل عن التغسيل - [00:21:51](#)

كيف يتعذر تأصيله اما عدم وجود الماء غير موجود في صحراء ومات الميت وارادوا ان يدفنه ما يستطيعون حمله او للخوف عليه من التقطع كالمجدور والمحترق يقولون الماء يظن بدنه - [00:22:07](#)

كيف نغسله وفي احتمال اخر المرأة او لكون المرأة بين الرجال ماتت امرأة في سفر وليس هناك الا رجال مع وسيأتينا الرجل لا يغسل المرأة او العكس مات رجل بين نساء - [00:22:31](#)

فما ماذا يصنعون في هذه الاحوال كلها لا يغسل التغسيل غير ممكن. هل هناك بدل؟ قال لك نعم. ييمن فيقوم التراب مقام الماء في طهارة الميت كما قام التراب مقام الماء في طهارة الحج - [00:22:54](#)

تمام طيب خذوا هذا اللغز التركي العلماء يقولون ان التراب يقوم مقام الماء عند عدم الماء صح طيب في مسألة في الفقه يقوم فيها الماء مقام التراب اذا عدن التراب - [00:23:14](#)

يعني اللي عندنا الاصل هو الماء والبدل التراب في مسألة العكس الاصل التراب ويقوم الماء مقام التراب اذا لم يوجد التراب ها خيلنا نعطي شوية يفكرون فكروا فيها كذا ولين نشرب لي شاي - [00:23:37](#)

هاه احد منكم عرف نبغى واحد فكر فيها ما هو واحد حافظها من زمان بواحد فكر فيها الان تأملها تفضل يا شيخ نعم الميت اذا مات فين يدفن في التراب - [00:23:59](#)

صح ولا لا فاذا مات الميت في السفينة في البحر ما عندهم تراب يدفنون طبعا السفينة ممكن تاخذ مدة ماذا يصنعون يضعون عليه شيئا يثقله بعد تغسيله وتكفينه ويلقونه بالبحر - [00:24:21](#)

ايدفن في البحر فيكون الماء هنا مدفنه بدلا عن التراب وهذا يسمى اللغاز الفقهية والعلماء صنف اللغاز الاوكي من حبههم للفقه وللعلم حتى للغاز هذه الاشياء تكون بالفقه وفيه كتاب الجراعي من الحنابلة - [00:24:41](#)

باللغاز الفقهي. طيب نرجع الان الى المسألة التي بعدها نحن قلنا اذا كان الرجل بين النساء فلا يجوز لهن ان يغسلنه وانما ييمن واذا كانت المرأة بين الرجال فلا يجوز تغسلها. طيب ما رأيكم؟ اذا كان زوجها من ضمن هؤلاء الرجال او كان الرجل الذي مات بين النسوة زوجته - [00:25:05](#)

من هؤلاء النسوة هل يجوز للمرأة ان تغسل زوجها؟ ولا نقول خلاص اذا مات انقطعت الزوجية فلا يجوز لها ان تغسله شرايكم قال

المؤلف الا ان لكل من الزوجين بصل - 00:25:30

الا ان لكل من الزوجين غسل صاحبه فيجوز للمرأة ان تغسل زوجها ويجوز للرجل ان يغسل زوجته واضح يجوز للرجل ان يغسل زوجته هو يجوز للمرأة ان تغسل زوجها وكذلك ام الولد مع سيدها - 00:25:48

مين هم الولد هاد ابوا هي الامة التي ولدت من سيدها طيب ليش نص المؤلف على ام الولد ليش ما قال وكذلك الامة مع سيدنا ما الاشكال الذي في ام الولد - 00:26:08

ان الام ام الولد تعتق بموت سيدي صح ولا لا؟ ام الولد الامة اذا اتت بولد حملت من سيدها وولدت صارت ام ولد. اما الولد هذي اذا مات السيد تعتق - 00:26:32

مباشرة. بعد وفاة هذا السيد هذه تعتبر امة له ولا خلاص حرة ومع هذا قال لك يجوز لام الولد ايش؟ ان تغسل سيدها. واضح ثم انتقل المؤلف رحمه الله خليني اقرأ لكم مسألة الانصاف - 00:26:46

هذا الانصاف للورد اوي كتاب عظيم وهذا المرداوي من ائمة التحقيق في المذهب الحنبلي والذي اريده في هذه المسألة ان نقرأ يقول تنبيه ظاهر قوله وكذلك السيد مع سريره انه لا يغسل امته المزوجة - 00:27:08

ولا المعتد من زوج. وقد قال في الفروع ولا يغسل امته المزوجة والمعتد من زوج فان كانت في استفراء فوجهان. ولا المعتق بعضها انتهى كقصدي المسألة قصدي التعليق الذي بعد المسألة - 00:27:31

قال وهذا فيه اشكال ووجهه ان ظاهر كلام الاصحاب جواز غسل السيد لامته وهو كالصريح من قولهم اذا اجتمع سيد وزوج ان يقدم الزوج او السيد كما تقدم فلو لم يجوزوا للسيد غسلها لمت اتى الخلاف في الاولوية بينه وبين الزوج - 00:27:45

ولم يحضرنى عن ذلك جواب تمام المقصود انه ما اقصد مسألة ام الولد ولا السرية الاصل المسألة ما تحتاجونه لكن اقصد هذا الرجل الامام علاء الدين المرداوي مع امامته يقول المسألة فيها اشكال - 00:28:08

ولا يحضرنى جواب عنها لا تستنكف ابدا تقل لما اشكل هذا مشكل ولا تحاول ان تجعل المشكلة واظحا العز بن عبد السهام يقول والمنص من رأى المشكل مشكلا والواضح واظحا - 00:28:24

ولم يتكلف خلاف ذلك. ومن تكلف خلاف ذلك لم يخلو من جهل او كذب بعض الناس يأتي مسألة معقدة عند اهل العلم وفيها اشكالات يا اخي واظحة نفسها تمام؟ فالمقصود انه الانسان اذا اشكل عليه شيء - 00:28:47

لا يستنكف ان يقول يا اخي والله المسألة مشكلة طيب نرجع الان ونقول المؤلف ذكر احكاما خاصة بالغسل والتكفين وما الى ذلك. منها الزوج يجوز له ان يغسل زوجته. طيب الشهيد - 00:29:04

اذا مات في المعركة لم يغسل ولم يصل عليه اذا الشهيد لا يغسل ولا يصل عليه طيب المؤلف هنا يقول والشهيد اذا مات في المعركة ليش ما قال الشهيد وانتهينا؟ ما فائدة هذا القيد - 00:29:21

اليس الشهيد هو الذي يموت في المعركة يعني هل في فائدة من هذه الكلمة؟ تعرفون المتون مبنية على الاختصار صح ولا لا؟ فلا يذكر فيها الا شيء له فائدة فما الفائدة من قوله اذا مات في المعركة - 00:29:44

ايوة ما سمعت طيب شوف ها اولا شهيد المعركة اذا مات بعد المعركة الشهيد في المعركة جرح ثم حمل الى المستشفى واكل وشرب وجلس يوم في المستشفى ثم مات تمام - 00:30:02

هل يغسل ويصلى عليه ولا لا نعم يغسل ويصلى عليه لانه لم يموت في المعركة واضح المسألة الثانية هناك من الشهداء غير شديد المعراج كالغريق والذي يموت في الهدم وذكر العلماء اصنافا - 00:30:34

وردت في الحديث فهؤلاء الاصناف من الشهداء هل يغسلون ويصلى عليهم كالغريق والذي يموت في الهدم؟ الجواب نعم والمبطلون كل هؤلاء يغسلون ويصلى عليه ومع ثبوت الشهادة لهم كما جاء في الحديث. اذا عرفنا ان قوله والشهيد اذا مات في المعركة -

00:30:56

هذا قيد معتبر لم يغسل ولم يصل عليه. طيب هو كيف بالنسبة للتكفين؟ التغمسيل لا يغسل الصلاة لا يصلى عليه يكفن ويدفن لكن ما

صفة تكفينه؟ قال ينحى عنه الحديد - [00:31:17](#)

اذا فيه حديث بملابسه او نحوه وينحى عنه وكذلك الجلود ثم يزمل في ثيابه يعني يلف في ثيابه نفسه تمام؟ وان كفن بغيرها فلا

بأس لكن الافضل ان يكفن في ثيابه - [00:31:33](#)

تمام؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من مخلوم يكلم في سبيل الله الا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى. اللون لون الدم والريح ريح

المسك فهذا الدم اثر طاعة لا يشرع ازالته بالغسل - [00:31:50](#)

طيب بالنسبة للمحرم ايضا له حكم خاص اذا مات الانسان وهو محرم اذا مات الانسان محرما جاء في الحديث ان رجلا مات آآ محرما

وقصته ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر - [00:32:09](#)

وكفنه في ثوبيه ولا تمسوه طيبا فانه يبعث ولا ولا تغطوا رأسه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا. اذا المحرم يغسل بماء وسكر ولكنه لا

يلبس مخيطا. تذكرون مرة معنا في آآ تكفين الميت انه يجوز تكفين الميت في قميص - [00:32:34](#)

صح ولا لا؟ طيب اذا كان محرما لا يلبس قميصا لان القميص من المخيط واضح لا لا يلبس المخيط. اما لفه باللفافة هذا لا اشكال. قال

ولا يقرب طيبا ليش؟ لان الطيب من محظورات الاحرام - [00:32:58](#)

ولا يغطي رأسه لانه من محظورات الاحرام. ولا يقطع شعره ولا ظفره. ايضا هذا كله من محظورات الاحرام. لانه يبعث يوم القيامة

يلبي طيب ننتقل بعد ذلك الى دفن الميت. انتهى - [00:33:21](#)

الغسل والتكفير تجده والصلاة على الميت والان الميت محمول على الاكتاف فذهب به الى المقبرة ليدفن يستحب دفن الميت في

لحده ما هو اللحد الدفن تارة يكون في شق هذا تشوفوه عندكم في الشاشة - [00:33:43](#)

تارة يكون في شق وهو الذي يحفر فيه الحفرة ويوضع الميت فيها واما اللحد فتحفر الحفرة ثم يلحد لها بحيث يكون فيه فتحة

جانبية يوضع فيها الميت يدفن فيها قال - [00:34:10](#)

يستحب دفن الميت فيه احد. اذا اللحد افضل ام الشق للحدث من الشك وقوله يستحب في لحد يدل على جواز الشق ولا ما يجوز

يدل على جوازه نخلي الصورة قال وينصب عليه اللبن نصبا. ما معنى ينصب اللبن - [00:34:28](#)

اللبن هو ما يعمل من الطين ليبنى به تمام؟ ما معنى ينصب عليه؟ شفت الصورة فيه؟ الطين قائم يغطي به اللحد واضح؟ فهذا معنى

ينصب عليه الذي ان يغطي فتحة اللحد هذي يوضع فيها لبن تغطي - [00:34:53](#)

الفتحة تغطي اللحد وينصب يعني يقام لا هذا الصورة لانها اظنها جاية بالعرض طيب اذا ينصب عليه اللبن نصبا كما فعل برسول الله

صلى الله عليه وسلم بالمناسبة واحد يومه - [00:35:13](#)

دفنوا جنازة من الجنائز فجاء شخص سطول من اللبن قام يصب قالوا وش فيك قال ويأريت في الكتب ويصب عليه اللبن صبا ترى

ينصب عليه بس اخذ نسخة رديئة ثمان نسخة تجارية تعبانة مكتوب فيها ويصب عليه اللبن صبا - [00:35:38](#)

فاخذ اللبن وبدأ يصب على الماء والله المستعان ولهذا يقولون اذا رمت العلوم بغير شيخ تضل عن الصراط المستقيم. تلقى فيه

تصحيح في الكتاب وصاحبنا على طول يبدأ في تطبيق الشيء المحرف - [00:36:05](#)

فما يصب لبن ولا شيء وانما ينصب اللبن ينصب اللبن وفرق بين اللبن واللبن نعم قال ولا يدخل القبر اجرا. الاجر هذا هو اللبن لكنه

مطبوخ بالنار ها فلا يدخل الاجر - [00:36:22](#)

ولا يدخل الخشب ايضا ولا شيئا مسته النار. كل هذه يجنب ادخالها الى القبر. انتقل بعد ذلك الى مسألة بعد ما انتهينا من دفن الميت

مسألة التعزية قال ويستحب تعزية اهل البيت. اذا تعزية مستحبة - [00:36:43](#)

تعزیه مستحبة ثم بعد ذلك ذكر مسألة اخرى وهي البكاء على الميت هل يجوز البكاء على الميت ولا يكره ولا يحرم قال والبكاء عليه

غير مكروه. اذا البكاء على الميت ليس بمكروه - [00:37:04](#)

بشرط الا يكون معه ندب ولا نياحة ما هو الندب؟ وما هي النية ها الندب تعداد محاسن الميلاد والنياحة الصراخ ورفع الصوت. طيب

خلينا نرجع لذا ايش الكتب اللي نرجع لها؟ نبغى نعرف معنى النذر - [00:37:25](#)

المصباح المنير. شفتوا يا شيخ عشان اصفر لونه واضح. طيب نفتح على المصباح المنير للفيومي وندور وش يقول في الندوة يقول  
الندب ندبته الى الامر ندبا من باب قتلة دعوته - [00:37:56](#)

ندبته الى الامر ندب من باب قتلك يعني ايش يعني الدعوة الى القتل ندبت الى الموت يقول ندبته الى فالامر ندبا من باب قتلة دعوتو  
يعني ايش من باب القتلة وش دخل ندبة في قتل - [00:38:18](#)

على اساس انه قد يدعو الانسان الى القتل ثم قال الاول لا يسألون اخاهم حين يندبون النائبات على ما قال برهان تعرفون هذا البيت  
لا يسألون اخاهم حين يندبهم في النائبات على من قال برهان - [00:38:37](#)

هذا واحد كان له طيب يقول وان قومي وان كانوا ذوي حسد قبلها يقول لو كنت من مازن لم تستبح ابلي بنو اللقيطة من ذهل ابن  
شيبان وان قومي وان كانوا ذوي عدد ليسوا من الشر في شيه والا انا - [00:38:53](#)

يمدحهم ولا يهجوم يقول وان قومي وان كانوا ذو عدد ليسوا من الشر في شيه ولانها يجزون من ظلم اهل الظلم مغفرته ومن اساءة  
اهل السوء احسان ها مدح ولا هجاء يا جماعة - [00:39:12](#)

مدح ذم يا اخي الله يا ليت الناس كلهم كذا يقول يجزون من ظلم اهل الظلم مغفرة ومن اساءة اهل السوء احسانا كان ربك لم يخلق  
لخشيتته سواهم من عباد الله ينسانا - [00:39:29](#)

مدح ولا ذم يا شيخ مدح نشوف كأن ربك لم يخلق لخشيتته سواهم ومن عباد الله انسانا فليت لي بهم قوم اذا ركبون شنه لغاية  
ركبانا وفرسانه يقول ليت بدال هذولي القوم ما لهم شرط ما لهم حس ما يظلمون احد - [00:39:50](#)

ها يقول ليت عندي يقول فليتني بهم قوم اذا ركبوا شنوا لغارة رقبانا وفرسان لا يسألون اخاهم حين يندبهم في النائبات كما قال  
البرهان تقول افزع يقول تم ما يسألك وش انت مخطي انت على حقك لا يسألون اخاهم حين يندبهم في النايبات على ما قال برهان  
- [00:40:12](#)

على كل حال هو يهجو قومه لان عندهم في الجاهلية هذا من المعيب اللي ما يظلم الناس هذا ولهذا قالوا من لا يظلم الناس يظلمني  
نعم طيب يقول ندب الى الامر ندبا من دار قتلة. والفاعل نادب والمفعول مندوب - [00:40:33](#)

هو الاسم الندبة مثل غرفة طيب نحنا نبغى نعرف الندبة هذي يقول وندبت المرأة الميتة ندبا من باب قتلة ايضا وهي نادبة والجمع  
نوادب لانه كالدعاء. فانها تقبل على تعديد محاسنه كانه يسمعها - [00:40:53](#)

اذن هنا ذكر انو الندبة هي اقبالها على تعداد محاسن الميت نشوف المقلع المصباح المنير وين رحنا؟ عشان نجيب ندبة في كتاب  
الجنائز ما في كتاب جائز حرف النون لكن المقنع وين نروح؟ نطلع للبعلي - [00:41:19](#)

نروح كتاب الجنائز ونجد انه يقول رحمه الله تعالى في كتاب الجنائز يقول الندب البكاء على الميت وتعذيب محاسنه اذا المؤلف هنا  
لو اخذنا بهذا التفسير يقول البكاء على الميت غير مكروب - [00:41:43](#)

اذا لم يكن معه ندب يعني اذا كان البكاء مع تعداد المحاسن فهذا ممنوع واضح؟ اذا هذا التفسير الثاني للندبة التفسير الثالث معني  
هذا ان تعداد محاسنه من غير بكاء - [00:42:05](#)

ندبه ولا لا والبكاء من غير تعداد المحاسن ندب ولا ما هو ندب ليس من الندبة واضح يعني لو مات الميت فقال قائل فلقى كلمة عن  
فضائل ومناقب هذا الشخص - [00:42:28](#)

ليس فيها بكاء وعويم فهل هي من الندبة على هذا التفسير؟ ليست من الندبة اذا خلقنا المبالغات والبكاء طيب نرجع نريد نرجع مرجع  
اخر الاقناع هذا كشاف القناع نريد ان نرى ماذا قال في الند - [00:42:47](#)

ماذا قال في تفسير الندم يقول هنا ولا يجوز الندب طبعا استفدنا فائدة ثانية لما رجعنا في شهر القناع. المؤلف هنا قال البكاء غير  
مكروه اذا لم يكن معه ندب. طيب فان كان معه ندب فما حكمه - [00:43:11](#)

مكروه ولا محرم؟ لم ينص المؤلف هل نص على الحكم هو قال البكاء غير مكروه اذا لم يكن معه ندب فان كان معه ندب ولم ينص  
على الحكم صح؟ لكن لما نرجع لكشاف القناع كتاب مطول نجده نص على الحكم فقال - [00:43:30](#)

ولا يجوز النذب وهو البكاء مع تعديد محاسن الميت اذا هذا نفس الكلام البكاء مع تعديد محاسن المجد قيذان البهوتي في الشرح اظاف قيذا ثالثا للنذب. قال ما هو البكاء؟ واحد مع تعديد محاسن الميت اظاف قال بلفظ - [00:43:46](#)

النداء مع زيادة الالف والهاء في اخره كقوله وا سيدها واجبلها وانقطع ظهرها اه وزوجاه الى اخره اذا على كلام البهوت هنا يصير النذب لا بد فيه من ثلاثة قيود واضح - [00:44:11](#)

طيب والنياحة ما هي نرجع لنفس الكتب ونشوف في المقنع قال النياحة نقل عن عياض وبالمناسبة لان المقنع صاحبه حنبلي فهو افضل كتاب لغوي ترجع اليه في تفسير مصطلحات الحنابلة مسائل الاشياء المذكورة عند الحنابلة الاولى ان ترجع الى المطلع - [00:44:38](#)

لانه يفسرها على وفق لان بعض مسائل اللغة يقع فيها خلاف بين اهل اللغة فيختار مذهب من المذاهب قولاً من اقوال ويختاروا مذهب من المذاهب قولاً اخر فرجوعك الى المطلع ادق واضح؟ يقول في المطلع نقل عن عياض قال هو اجتماع النساء للبكاء على الميت متقابلاً - [00:45:06](#)

هذا قال هذه هي النية اجتماع النساء للبكاء على الميت في الاقتناع قال النياحة هي رفع الصوت بالندر يعني هو نذب وزيادة نذب زايد على النذب ان فيه رفع ان فيه رفعا للصوت مع رنة يعني مع صياح - [00:45:31](#)

ومنها الصيحة ماشي طيب هذا بالنسبة للنذب والنهاية انتقل بعد ذلك الى زيارة القبور الان غسل وكفي وصلي عليه وحمل ودفن وتولى عنه اصحابه وكل ناس نأتي يوم من الايام الى هذا المقام. بعد ذلك هل هناك امر مشروع تجاه الميت؟ قال نعم - [00:45:55](#) يستحب زيارة القبور قال ولا بأس بزيارة القبور للرجال وقوله رحمه الله تعالى ولا بأس بزيارة القبور للرجال يفيدنا حكم زيارة القبور للرجال وحكم ذلك للنساء وهو ان زيارة القبور للرجال لا بأس بها وان زيارة النساء للقبور - [00:46:23](#)

فيها بأس فيها بأس وليست بجائزة وهل هي محرمة او مكروهة قول تمام والمذهب يحرمنا الكراهة اه المذهب عند الحنان بها ها الشيخ محمد الغامدي ها المذهب الشيخ وان جنب بلاط - [00:46:52](#)

ها المذهب ان زيارة النساء للقبور مكروهة ولا محرمة المذهب الكراهة مذهب الكرام خلينا نقرأ لكم من الشعب القناع وبعدين بعض الناس يظن لما نقول كراهة يعني ايش يعني شئ مقلوب - [00:47:27](#)

تقول لهم تقول ليش تسوي كذا؟ يقول لك لانه مكروه هذا تعلييل صحيح هل احد يفعل الشئ لانه مكروه؟ الان الناس تقول يا اخي ليش فعلت كذا؟ يقول لانه مكروه - [00:47:55](#)

تقول ليش ما فعلت كذا؟ يقول لانه مستحق وهذا من انقلاب المفاهيم يقول ويسن لذكور زيارة قبر مسلم قال وتكره زيارة القبور للنساء. لما روت امه عطية عن زيارة القبور ولم يحزم علينا او نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ولهذا قالوا ان النهي هنا على سبيل الكراهة وليس على - [00:48:09](#)

طيب ماذا يقول الانسان عند زيارة القبور قال ويقول اذا اذا مر بها او زارها بمعنى ان هذا الذكر سواء مررت بجوار المقبرة او دخلت المقنع فهو مشروع سلام عليكم اهل دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون - [00:48:39](#)

اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتننا بعدهم واغفر لنا ولهم نسأل الله لنا ولكم العافية ثم ختم هذا الكتاب كتاب الجنائز بمسألة اهداء الثواب قال واي قربة فعلها وجعل ثوابها للميت المسلم نفعه ذلك - [00:49:03](#)

الانسان لو تصدق وجعل ثواب الصدقة للميت يصل الثواب نعم يسر طيب هذا ما فيه اشكال اذا دعا للميت ينفعه ذلك. لكن اذا صلى ركعتين او قرأ آيات من القرآن او سبح او - [00:49:31](#)

ذلك من الاعمال الصالحة ثم جعل ثوابها للميت يصل وينفعه ذلك او لا الجواب نعم المذهب ان ذلك ينفعه بشرط ان يكون الميت هاه مسلماً قال وجعل ثوابها للميت المسلم - [00:49:51](#)

هذا ما يتعلق بكتاب الجنائز الشيخ يسأل عن ما ورد من الادلة الدالة على زيارة النساء للقبور ومنها ان النبي صلى الله عليه وسلم علم هذا الدعاء لعائشة السلام عليكم دار قوم مؤمنين - [00:50:13](#)

ونحو ذلك. وايضا ورد عن عائشة رضي الله تعالى عنها وورد عن غيرها اه نسبة الزيارة بعض اهل العلم المسألة من مسائل الخلاف بعض اهل العلم يرى جواز زيارة النساء للقبور - [00:50:31](#)

والمذهب المنع على سبيل الكرامة. طبعاً عندنا قول بالجواز وعندنا قول بالتحريم وعندنا قول بالكراهة فالذي قال بالجواز استدل بكنة نهيتكم عن زيارة القبور الا تزوروها؟ قالوا هذا ناسخ لما جاء من النهي. عن زيارة نساء القبور - [00:50:49](#)

وقالوا ان نهيتكم يتناول النساء والرجال وآآ ومنهم من قال هذا خاص بالرجال واما بالنسبة للمرأة فقد جاء الحديث الذي ذكرناه الا وهو نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا - [00:51:11](#)

ويمكن ان يقال انه لما لم يعزم عليهن حصل من بعض الصحابييات زيارة لانه لم يعزم عليهن بذلك وعلى كل حال فانا ذكرت لكم انني لست من اهل الترجيح وانما احكي اقوال اهل العلم وبقيّة امري انقل - [00:51:33](#)

واذا قدرت انقل بدقة فهذا مبلغى من والله المستعان. طيب ننتقل الان الى التمارين اه مية وواحد وخمسين صفحة مية مية وستة وربعين سؤال مية وواحد وخمسين. يشرع تغميض العينين. وبالمناسبة قبل ان انتقل هنا - [00:51:53](#)

اه مسائل الخلاف وسائل الخلاف كثيرة جدا في وسائل الفقه ونحن لا نريد كل يعنى مسائل خلاف ليست يعنى من منهجيتنا ان نولد الخلاف في المسائل ومناقشة الادلة وذلك لان الكتاب كما ذكر المؤلف رحمه الله من كتب المبتدئين - [00:52:13](#)

وهنا انبه الى مسألة وهي التعامل مع الخلاف ينبغي للانسان ان يكون وسيع الصدر في مسائل الخلاف. وفي المقابل ايضا لا يعنى هذا ان الانسان يتتبع الرخص في مسائل الخلاف - [00:52:30](#)

يعنى عندنا ناس يشدد في مسائل الخلاف وينكر على الناس يعنى ربما تناول عليها في مسائل اجتهادية وخلاف وفي المقابل عندنا ردة فعل ايضا ليست بصحيحة وهي اعتبار ان كل خلاف معناها ان المسألة جائزة والانسان يختار ما تشتهيه نفسه - [00:52:47](#)

وهذه المسألة وهي تتبع الرخص لا تجوز اتفاق. فلا يجوز للانسان ان يتتبع الرخص. ولكن اذا افتاه عالم معتبر فاخذ بقوله غير لا بحثا عن الرخصة واتباعا للهوى فان هذا جائز. مثلا على سبيل المثال الان عندنا الدرس الماضي مثلا ذكرنا - [00:53:10](#)

تحية المسجد في اوقات النهي هناك من قال بانها لا تجوز بل يقول ان الصلاة لا تصح اصلا وهناك من يقول انها مشروعة ومستحبة صح ولا لا هل معنى هذا ان صلاة يعنى خلاصة المسألة ان صلاة تحية المسجد في وقت النهي جائزة لان العلماء اختلفوا فيها -

[00:53:31](#)

ها لا الخلاف لا يكون دليلا على الجواز. حينما بعض العلماء يعنى وجود الخلاف ليس دليلا على الجواز وجود الخلاف لا يجعل قول من يقول ان تحية المسجد في وقت النهي باطلة ومحرمة - [00:53:54](#)

ما تقول لا يا اخي كيف تقول باطلة ومحرمة وفي خلاف؟ نعم هذا قول من الاقوال المعتبرة في الخلاف واضح؟ فليس معنى الخلاف ان الانسان يتخير من ذلك ما تشتهيه نفسه - [00:54:12](#)

واضح؟ ضيف وان كان هذه الخلافات بين الائمة خلافاً معتبرة وانا اخذ التمارين وارجع الى الاسم. تفضل مولاي نعم بالنسبة لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم على شهداء احد مع انهم آآ شهداء وقد قررناهم من الشهيد لا يصلّى عليه - [00:54:24](#)

العلماء رحمهم الله تعالى من الحنابلة يقولون ان هذه الصلاة خاصة ذلك انه عليه الصلاة والسلام صلى عليه مودعا لهم تمام وليست هذه هي الصلاة التي يبحث عنها في هذا الباب - [00:54:49](#)

ولهذا لم يثبت انه عليه الصلاة والسلام صلى على شهداء احد عقب المعركة لكنه ودعهم وصلى عليهم بعد ذلك وان كان بعض اهل العلم واطن مذهب الحنفي الصلاة يصلّى على الشهيد - [00:55:06](#)

نعم فبعض اهل العلم يرى انه يصلّى على الشهداء فالمسألة من مسائل الخلاف. نعم اه طيب نأخذ التمارين يشرع تغميض العينين وشد اللحين للشخص في حال الف الاحتضار باء عند تيقن موته جيم عند - [00:55:19](#)

الموت دال تغميض العينين في حال الاحتضار وشد اللحين في حال تيقن الوقت. ها ليكن الموت عن باء المشروع في غسل الميت غسله دون امرار اليد عليه الف من اختار - [00:55:37](#)

باء اليد عليه عند غسله في المرة الاولى فقط نختارها الجيم امرار اليد عليه عند غسله في كل مرة اللي يختار هذا نعم هذا هو الخيار الصحيح من المشروع عند غسل الميت تسريح شعره - [00:55:54](#)

او حلق شاربه مطلقا او تطيب مغابينه ومواضع شدوده ولا جميع ما سبق الف من اختار الف باء جيم نعم جين تطيب مغامرهم ووضع السعودية حكم كون الدفن في لحك - [00:56:15](#)

الف واجب ما فرضه كفايته ها جيم مستحب من يختار؟ مستحب صحيح طيب قال لا يدخل القبر الف الاجر واللبن وما مسته النار طيب باء الاجر والخشب وما مسكه النار - [00:56:33](#)

احسنت باء طيب حكم البكاء على الميت الف مكروه مطلقا باء مكروه اذا لم يكن معه نكب ولا نياكة ومحرم اذا كان معه نكب او نياحة جيم غير مكروه الا اذا كان معه ندب او نياحة - [00:56:59](#)

جيم جيم خلونا ننتقل الى المسائل المعاصرة يقول ما حكم وضع الميت في الثلاجة هل يجوز وضع الميت في الثلاجة؟ اذا تأخر الدفن واحتيج الى حفظه فوضع في ثلاجة الموت. يجوز - [00:57:18](#)

لا بأس بذلك ينبغي اذا احتيج لذلك ينبغي وضعه في الثلاجة كما قرره الشافعي ما حكم غسل الميت وهو متجمد بعد اخراجه من الثلاجة ايضا الشارح هنا في هذه المسألة قال يجوز ذلك - [00:57:35](#)

ما حكم وضع الصابون او الشامبو في الماء الذي يغسل به الميت يقول الشارح هذا حسن لانه اكمل هل يقنع من الميت سن الذهب المرتب الشارح هنا قال يشرع الا اذا كان فيه مثله ليش يشرع - [00:57:47](#)

لان هذا مال ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اضاءة المال ما حكم الاحتفاظ بثياب الاحرام ليدفن الانسان بها؟ لا يشرع ذلك ما حكم وضع غرفة في مقدمة المسجد ليصلى فيها على الجنائز لا حرج في ذلك - [00:58:05](#)

هل الموت في حوادث السيارة شهادة؟ وش رايك لوط في حوادث السياق هذا ولا لا نعم يرجى ان يكون ملحقا بمن مات في الهدم يرجى ان يكون ملحقا بمن مات في الهدم - [00:58:22](#)

طيب هل يغسل ويصلى عليه الذي مات في حادث سيارها احنا قلنا الشهيد ما يغسل ولا يصلى عليه. ايش رأيك نعم هذا شهيد المعركة اما غيره من الشهداء فانه يغسل ويصلى عليه - [00:58:42](#)

نعم اذا حرق في السيارة وتعذر غسله ما يمكن غسله ماذا يعمل ييمن كما سبق قال هل المضحك؟ نعم. ما حكم الدفن في صندوق خشب؟ يدفونه في صندوق خشبي ويدخل - [00:58:57](#)

المؤلف ذكر المسألة ولا لا قال ولا يدخل القبر ايش اجرا ولا خشبا اذا يكره ذلك قال الشارح وان كان فيه تشبه بالكفار فيحرم ما حكم اجتماع اقارب الميت في بيت الحريم لتلقي التعزية - [00:59:17](#)

المسألة فيها خلاف وذكر الشاعر خلاف و اشار اليه بعض اهل العلم يقول لا بأس بذلك وهو جائز وبعضهم يرى كراهة ذلك طيب ما حكم الاصطفاط للتعزية في المقبرة او عند باب المقبرة؟ يقول الشارح يجوز ذلك - [00:59:39](#)

ما حكم الجلوس في المسجد للتعزية؟ يقول الشارح غير مشروع فالمساجد لم تبنى لذلك وما حكم السهر لاجل التعذيب ما رأيكم يجوز إنسان يسافر ليعزي لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد. طيب ايش رأيك اللي يسافر لبر والده - [00:59:56](#)

ايش طيب؟ ها يببره حيا وميتا اذا مات والده سافر حضور الجنائز طيب اذا مات شخص سافر ليعزي اهل الميت لا بأس الصحيح انه لا بأس بذلك كما قراه الشارح - [01:00:18](#)

واما لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد فهو المراد يعني لا تشد الرحال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد او لا تشد الرحال الى بقعة لقصد ذات البقعة والذي يسافر للتعزية لا يقصد ذات البقعة وانما يقصد هذا الامر وهو التعزير - [01:00:38](#)

ما حكم التعزية بالكتابة في الصحف قال الشارح يجوز ذلك بلا ندب ولا دميعات نعم خيلنا ناخذ الربط باصول الفقه يقول خيلنا ستة واربعين الصفحة اللي بعدها مئة وتسعة واربعين. ما القاعدة الاصولية التي تربط بين الحكم والدليل فيما يأتي الف شمول حديث لا ينظر - [01:00:55](#)

الى عورة الرجل نحن قلنا لا يجوز النظر الى عورة الميت صح طيب حديث لا ينظر الرجل الى عورة الرجل هل يشمل الميت ايضا كل ما يشمل ليش؟ وش القاعدة الاصولية؟ نقول قاعدة اصول - [01:01:24](#)

ايوة حرمة الميت كحرمة الحي. هذه قاعدة فقهية صحيحة لكن نريد قاعدة اصولية العموم باق على عمومها واين العموم هنا اين العموم الرجل اسم مفرد معرف بالف يشمل كل رجل ولو كان ميتا. واضح - [01:01:41](#)

طيب شمول قول النبي صلى الله عليه وسلم للنساء اللاتي يغسلن ابنته اغسلها التي يعرف سبحانه قال للنساء اللاتي يغسلن ابنته اغسلنها ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك - [01:02:12](#)

يشمل غير ابنة النبي صلى الله عليه وسلم من الموت. يعني هذا الحديث يستدل به فقط في بنت النبي صلى الله عليه وسلم ولا في كل الميت. نعم يقول العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لا - [01:02:29](#)

نصح ليش تغسلنها اين عموم اللفظ يا شيخ نريد عموما لكم الفاظ العموم معروفة. وين عموم اللفظ ايوة الاحكام الشرعية ايوة اذا ليس هناك عموم لفظي هنا وانما تقول القاعدة ان الحكم اذا ثبت في حق فرد من الامة فالاصل - [01:02:46](#)

انه يثبت في حق الجميل ولا يختص به طيب المسألة التي بعدها الحاق العمرة بالحج في الحكم من حديث الرجل الذي وقصته ناقته في الحجرة. الرجل الذي وقصته ناقته في الحج - [01:03:13](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه ولا تمسوه طيبا ولا تغطوا رأسه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا بهذا الرجل منتفي الحج طيب التي يموت في العمرة؟ نفس الحكم - [01:03:29](#)

ايش القاعدة التي نحتاجها؟ القياس صح القياس لا بد له من علة والعلة هنا فانه يبعث يوم القيامة ملبيا. والتلبية يشترك فيها الحج والعمرة ولا لا يشتركان في طيب التي بعدها شو مو الحديث؟ لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب لصلاة الجنابة. هل الحديث هذا يشمل الجنابة - [01:03:45](#)

لا صلاة لمن لم يقرأ الفاتحة في الكتاب ها وش القاعدة الاصولية التي نستعملها؟ تفضل نعم لا في النكرات النكرة في سياق النفي لا صلاة نكرة في سياق النفي. مر معنا ان النكرة في - [01:04:14](#)

النفي تفيد ايش في العموم فيعم كل صلاة سواء صلاة الجنابة او صلاة الفرض او صلاة النافل واضح طيب شف ثمانية واربعين الاصل ان الامر يقتضي الوجوب فلماذا لم يحمل الامر بزيارة القبور على الوجوب؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها. ليش ما نقول يجب زيارة القبور - [01:04:35](#)

ايوة الامر بعد الحظر الامر بعد الحظر يفيد الاباحة ولا يفيد الوجوب واضح؟ طيب ليش ما قلنا الاباحة وقلنا الاستحباب لان التعليل في قوله صلى الله عليه وسلم فانها تذكركم الاخرة رق الحكم من الاباحة الى الاستحباب عملا بالعلة - [01:05:06](#)

طيب اعترض على جواز الصلاة على الغائب بانه من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم فما هو الجواب بعضهم قال صلاة الرواية خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم كيف تجيب على هذا؟ بجواب علمي - [01:05:32](#)

تقول ايش الاصل عدم الخصوصية والاصل في افعاله صلى الله عليه وسلم عدم الخصوصية اكثر المؤلف المسألة الاخيرة اكثر المؤلف رحمه الله في هذا الباب من التعبير بالفعل دون تصريح بالحكم - [01:05:48](#)

فقال مثلا في اول الباب واذا تيقن موته اغمضت اغمضت عينيه وجوبا ولا استحبابا ثم قال وستر عورته وجوبا والاستحباب ثم قال وتكفن المرأة وجوبا ولا استحبابا؟ نريد واحد من هذه الافعال يراد به الوجوب واخر يراد به النت. افتحوا الباب كذا طلوعوا لنا واحد للوجوه وواحدة للناس - [01:06:12](#)

لان هذا التعبير يستعمل في المتون تارة يقصد به الوجوب وتارة يقصد به ايش الاستحباب والندب. مثال الوجوب في الباب ايوة ستر عورته وجوبا استحبابا طيب فايش تغميض عينيه - [01:06:42](#)

نعم ممكن غيره تكفن المرأة في خمسة اثار وجوبا لا استحبابا واضح استحباب نعم الصحبة لا وجوه صح - [01:07:05](#)